6079 - حكم المسح على الجوربين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

الاخ صلاح يسأل عن الجوارب ولبسها ولا سيما في الشتاء فيقول هل لبس جوزين من الجوارب يقومان مقام الخفين وحتى اذا كان احد الجوربين قد تشقق او فيه بعض الخروق وتظهر منه البشرة - 00:00:00

وماذا اذا اصابته نجاسة؟ هل تؤثر على المسح عليك؟ وهل الماء المستعمل في الاستنجاء؟ اذا اصابه اثناء الاستنجاء هل هل يغسل الجوربين ام لا جزاكم الله خيرا لا مانع من مسح الجوربين ولو تعددت ولو لبست عدة جوانب - 00:00:21

اذا سترت القدمين اذا لبسهما على طهارة وجبر واحد الجورب الواحد يكفي اذا كان ساترا للقدمين اذا كان صفيقا ساترا القدمين ولبسه على طهارة يوم وليلة بعد الحدث يوم وليلة - 00:00:42

اذا كان مقيما اما اذا كان مسافرا فان لم يمسح ثلاثة ايام بلياليها ولو جمع جوربين او ثلاثة للدفء جعل بعضه فوق بعض يا ساتره عليها ولو كان بعضها لستر احدها فالباقي تبع - 00:00:59

المهم ان يستر احدها كعب الى اطراف القدم الكعبين يمسح عليهما كما يمشي على الاخفاء من الجلد اما اذا كانت تصل البشرة لا تستر لابد يكون واحد منها ساتر او كلها ساترة - 00:01:17

واذا كان المجلس لا ينصح عليها بل يجب ازالته يجب ازالتها حتى تغسل النجاسة واذا اصابه شيء من مع الاستنجاء قبل ان تزول النجاسة يطهرها اما اذا كانت النجاسة قد زالت - 00:01:50

واصابه معهم بعد بعد الطهر يعني استعمله المستنجي بعد ما زالت النجاسة مع النظيفة ما يظر. اذا كان النجاسة قد زال وطهر المحل اما ان اصابهم الرشاش من الماء الذي - 00:02:09

بالنجاسة فانه من الجسم. وعليه غسل الجوانب حتى يغسله. نعم - 00:02:26